حاشية على امو

عامة من شرح مواقف ميرزاهد

الهروى

سنه ١١٩٥

بسم الله الرحمن الرحيم

نحمدك اللهم يا من هو ديمين كل شيء كهو الا هو يا من بالعلم ما هو الا هو ونسبحك يا من قمع بجبارته جبابرة وستعبد بحق بسلطانه
انت الذي خشع لك كل باغية واذعنت لجلال ربوبيتك كل نفس ذائقة وقاهية تعلم السر والنجوى وما هو من كل شيء اخفى
يا من يعلم تطلب الجفون وما تخفيه القلوب من مضمر المكنون ولقد سبحك يا من ذهلت العقول والانظار وتحيرت البصائر
والابصار وضعفت الافهام او حارت الاوهام عن ادراك كنه ادراك صفاته نثني عليك يا من بطلت الآراء وحسنت
اسمائه ودنت نعوته وصفاته نحمدك تقدست وجلت جبروته واطلعت ملكوته ونسئلك ان تصلي على اجتبائك
ورسلك خصوصا على خيرتك من خلقك وصفوتك من بريتك وامينك على وحيك بافضل الصلوة مبلغ خبرك
من الرسالات وصدع بامرك ودعا اليك ونصح بالدلالة عليك وبلغ المبين حتى اتاه اليقين وعلى اله واهل بيته الطيبين
والصحابة الغر المحجلين وعلى من تبعهم من عبادك الصالحين وبعد فيقول العبد الفقير الى الله المستعان محمد غوث بن [illegible]
بن [illegible] خان لطف الله بهم واصلح احوالهم [illegible] ان الحواشي المتعلقة بمباحث الامور العامة من شرح المواقف
الفاضل المحقق المشتهر [illegible] كانت متضمنة لتحقيقات بديعة في اصول منيفة من صناعة قبل الطبعة حاويا لاكثر المباحث المتعلقة
باصول [illegible] ومقامات المنيفة لمبادي ونتيجة من اسس الصناعات [illegible] اشارات الى دقائق ابدعها السلف
من اصحاب التحقيق بانظار دقيقة واكثرها تلميحات الى الرسائل المرموزة في كتب قويمة تسامح بها الخلف من ارباب التحصيل
وافكار عميقة فصارت بذلك عند المحصلين في اكثر الاقطار كالشمس في رابعة النهار [illegible] احد من [illegible] تحقيق
في هذه العبارات فعلقت عليها حواشي مع قلة البضاعة وقصور الباع من تلك الصناعة مشيرا في اكثر المقامات الى حل ما ورد عليها
من [illegible] والشبهات سالكا في كشف [illegible] على وجه [illegible] في اكثر المواضع [illegible] اشارة ملوحا في معظم [illegible]
من جهات [illegible] الكشفيات [illegible] وتدقيقات [illegible] من كتب [illegible] الجهل [illegible] لم يكن [illegible]
[illegible] النظر [illegible] البصيرة [illegible]
في [illegible] في [illegible] من الخاطر في هذا الكتاب [illegible] على [illegible] والمرجو [illegible]
[illegible]
[illegible] من [illegible] رسوله [illegible] صلى الله عليه وعلى اصحابه وازواجه [illegible]
ذخيرة [illegible] الى يوم الدين والحمد لله رب العالمين قوله ان تعلم ان كان [illegible] التعريف يصدق على الحكم المطلق [illegible] المنفصل
الكيف [illegible] من الصفات [illegible] الى غير ذلك [illegible] الامور العامة [illegible] ليست من الامور [illegible]
دفع ذلك [illegible] التعريف [illegible] [illegible] الامور العامة احوال

للواجب والجوهر محمولات عليها وليست موضوعات لها فكان حاصل التعريف ان الامور العامة هي احوال الموجود من حيث انه موجود
محمولة التي ليست مختصة بواحد من تلك الاقسام [illegible] فهي من الاحوال المحمولات [illegible]
تخرج الاحوال التي لها اختصاص بقسم من اقسام الثلثة كالاحوال التي بحث عنها في المواقف الاخرة [illegible]
التي يصدق عليها شيء من مفهوم الواجب والجوهر والعرض [illegible] لا يصدق التعريف للاكثر على الحكم المطلق والحكم المنفصل والكيف [illegible]
العرض عليها [illegible] لا ينتقض التعريف بالعلم والقدرة وسائر الصفات الحسية [illegible] تحت العرض [illegible]
وبهذا [illegible] الامور كالوجود [illegible] الحدوث وغير ذلك [illegible] يحمل على كل شيء من اقسام الثلثة للوجود [illegible]
ما ذكرنا ان [illegible] النقض عن التعريف انما هو [illegible] من التعريف فلنفي قلت الحاجة الى ذكر [illegible]
احوالا ومحمولات قلت لما كان [illegible] انما هو كونها احوالا ومحمولات لان [illegible]
[illegible] قال [illegible] كونها احوالا للواجب الجوهر والعرض [illegible]
انها ليست موضوعات لها وقوله ومحمولات [illegible] بانه حمل للاحوال [illegible] الخارجة
[illegible] ما ذكره من توجيه كلامه ما نقل عنه في هذا المقام حيث قال [illegible] في تحقيقات الشيخ من اطلاق العرض
الوجود [illegible] العارض [illegible] الى الوجود في الموضوع انتهى [illegible] التعريف [illegible] المحمولات
[illegible] لا يصدق عليها شيء من الواجب الجوهر والعرض [illegible] الوجود [illegible] لا يصدق عليه العرض بل
قد يطلق [illegible] العرض [illegible] في تحقيقات الشيخ وتوجيه [illegible] العرض [illegible] احدهما
المشهور [illegible] الموجود في الموضوع [illegible] العارض [illegible] في الموضوع [illegible]
[illegible] الوجود [illegible] العارض [illegible] الجوهر [illegible] على الامور العامة [illegible] الوجود في الموضوع [illegible]
لا يصدق عليها انه عرض اي موجود في الموضوع وان كان يصدق عليه انه عرض [illegible] التعريف [illegible]
انها موضوعات [illegible] على قوله محمولات عليها [illegible] تحرير كلامه [illegible]
المتبادر انها احوال للواجب والجوهر والعرض ومحمولات عليها ونعلم انها ليست بموضوعات [illegible]
[illegible] من الاقسام الثلثة [illegible] موضوعات [illegible]
[illegible] التي [illegible] في [illegible] الحكمة [illegible] بالموضوعات [illegible]
[illegible] على واحد من اقسام الثلثة [illegible] اقسام الثلثة
[illegible] المنتقض بالعلم والقدرة وسائر الصفات [illegible] المنفصل
والمتصل والكيف [illegible] من الامور [illegible] موضوعات [illegible]

ان ثبت [illegible] وايراد قوله لانها موصوفات ان عطفا عليه اشاره الى التنافي من كونها احوال اقسام الموجود بين كونها [illegible]
[illegible] الامور العامة وان كان عطفا عليه او في نظائر العبارة
[illegible] كما يقال فلان عالم لا جاهل ولا يجوز عطفه على قوله ان
[illegible] يستفاد من ذلك ان كونها موصوفات ليس [illegible] من التعريف وهو غير مطلوب [illegible] العطف انما هو [illegible]
ثبت [illegible] وهو غير مستفاد من ذلك [illegible] تحرير العبارة لكن [illegible]
المذكور [illegible] مذهبي المتكلم والحكيم ان [illegible] الى ان الاحوال [illegible]
[illegible] وكل من الكم والكيف والعلم وغير ذلك من الصفات [illegible]

[illegible]

اثبات الاختصاص للاحوال المختصة بقرب من مفهوم اللقب بجوزنه المعاند كميل اثبات اختصاصها على وجه المطوق
فيما نحن فيه ذلك فتامل وتأملها ان سبب الاختصاص واعرفا والنزعلى التساول الشمول كانه موضع لذلك ليتحقق الشمول الا
التساول والكثرة والاشتراك بمعناه والانطباق عليها هو من مباحث الكلية ومحققوا في موضعه ان كل محمول ما يقع حملات الامور
العامة على هو المحمولات المختصة ولا شك ان المحمولات المختصة انما هي احوال واعراض ذاتية لموضوعاتها **قوله** و
الوجوب والامكان وغيرهما لما كان فيها مخالفة سوال من وجهين الاول ان الامور المختصة لو كانت احوال اقسام الموجود
وموضوعها محمولة عليها لانعت موضوعات في هذه الصفات بل كانت محمولات كالاحوال المختصة حيث فيهت محمولات لكن بقسم
قسم من اقسام الفلسفة في ابوابها لكنها وضعت موضوعات في بابها كما في الوجود زائد والامكان علة لاحتياج الممكن الى
الفاعل والمحدوث شرط ان يكون محتاجا الى غير ذلك الثاني ان الكثرة من الامور العامة عندهم وهي تنفس الكم المنفصل
على القول بنفي الجزء الصوري عنه كما هو المختار من مذهبهم فيكون عرضا من كالكم المنفصل فلا يصدق ان الامور العامة
ليست موضوعات لشيء من اقسام الموجود من الواجب والجوهر والعرض فاشار الى الجواب عن الاول بقوله والوجود ذكره ان الوجود
والامكان وغيرهما مما يبحث عنها اي في فن الامور العامة من الاحوال الشاملة كذلك اي محمولات بحيث لا اقسام الفلسفة
ولا ينفي منها قولهم الوجود زائد او عين معناه كل من الواجب والجوهر والعرض موجود بوجود زائد عليه على الماهية او موجود بوجود
الماهية واذا قالوا ان الامكان علة الاحتياج الممكن الى الفاعل كان معناه كل ممكن يحتاج الى الفاعل لامكانه واذا
قيل الحدوث شرط كون الامكان محوجا الى الفاعل يكون معناه كل ممكن فقير الى الفاعل لامكانه بشرط ان يكون حادثا ثم
احال بيان ذلك على الشارح فيما سياتي من قوله ان الامور العامة محمولات المسائل كما ان الامور المختصة كذلك في المتفقة
بقوله ادقنا ادرنا وعن الثاني بقوله وما اشتهر من ان الكثرة تنفس الكم المنفصل على تقدير نفي الجزء الصوري عنه اي عن الكم المنفصل
كالاربعة الاربعية والعشرية للعشرة بان تكون العشرة نفس تلك الوحدات المجتمعة وهي التي يعرضها العشرية الم يحق الهيئة
الاجتماعية وهي العشرية داخلة فيها وكذا الكلام في الاربعة المحمسة الى غير ذلك ليس بشيء وتوجيهه ان الكثرة ليس نفس الكم المنفصل
على التقدير وعدم دخول الهيئة الوحدانية فيه لان الكم المنفصل على تقدير ان لا تكون الوحدة الصورية داخلة فيه وحدات
من حيث هي معروضة للهيئة الاجتماعية والكثرة ليس منا الكثرة معروضة للهيئة الاجتماعية فينتج ليس شيء من الكم المنفصل بكثرة
وينعكس الى قولنا لاشيء من الكثرة بالكم المنفصل والمطلوب فلم يكن لغة فاعلم **قوله** على ما ستقف عليه يعني ان الوجوب
والامكان وغيرهما مما يبحث عنه في هذا الموقف احوال الواجب والجوهر والعرض المحمولات عليها بناء على الوجه الذي ستقف
ذلك الوجه فيما سياتي الكلام الثانية مما يصح للدلالة على هذا المطلب فيما سياتي قوله وليه اي في قول المصنف اذ قد ادرنا
اشارة الى ان الامور العامة محمولات المسائل كما ان الامور المختصة كذلك قوله ولا يخفى ان المراد يكون موضوع فن الامور العامة

محمولات المسائل انتهى وهو العقد لدليل الاعلى ان الامور العامة تكون الامور الثلاثة محمولات المسائل تلك العامة ولا يدل على انحصار
الواجب والجوهر والعرض ومحمولات عليها لكن لما كان من المعلوم ان موضوع فن الامور العامة مما في حكمة ما بعد الطبيعة وان
موضوع ما بعد الطبيعة هو الموجود بما هو موجود شامل للواجب والجوهر والعرض افاد ذلك ان الامور العامة احوال ذاتية للواجب
والجوهر والعرض [illegible] ومن اجل ذلك قال يشير اليه ولم يقل بما ذكره او على ما سيأتي **قوله** وما يستتبع
اعلم اني قد اشرت الى تحرير هذا المقام وتوجيه فيما سلف الفاضل من قول فلان لا بد ان امره على ما فيه اخر ستنبه
على ما يستتبعه المقام فنقول ومنه الاعانة للصواب يحتمل ان يكون قوله هذا اشارة الى دفع ما يكاد يتوهم من ان الامور
العامة لو كانت من احوال اقسام الموجود يلزم احد الامرين اما ان لا يكون الكثرة من الامور العامة او يكون الكم المنفصل
من احوال اقسام الموجود لكن التالي بطل بشقيه الجزئين فكذا المقدم فقد ثبت ان الامور العامة ليست احوالا لاقسام الموجود
اما الملازمة فلان الامور العامة اذا كانت احوالا فالكثرة لا تخلو اما ان تكون من احوال ام لا فان لم تكن يلزم ان لا
تكون من الامور العامة لان المفروض ان الامور العامة احوال وان كانت من احوال اقسام الموجود يلزم ان يكون الكم المنفصل من
احوال تلك الاقسام الموجود ويلزم ان يكون الكم المنفصل من احوال تلك الاقسام لان الكثرة على ما هو المشهور فيما بينهم نفس الكم المنفصل
على القول بنفي الجزء الصوري عنه واما بطلان التالي فلان الكم المنفصل من الاحوال لم يكن الكثرة من الاحوال الغير مختصة فلاف اتفاقهم
فلاتفاقهم على ان الكثرة من الاحوال الشاملة دون الكم المنفصل ونقول بعبارة اخرى ان التعريف المذكور للامور العامة ليس
جامعا او ليس مانعا لان الكثرة على ما شاع وذاع فيما بين القوم نفس الكم المنفصل على تقدير خروج الهيئة الوحدانية عنه فان
صدق التعريف انه لم يكن صادقا على الكثرة يلزم الامر الاول بناء على ان الكثرة باتفاقهم من الاحوال الشاملة وان كان صادقا عليه
يلزم ان يكون التعريف مانعا لان صدق التعريف على الكثرة صدقه على الكم المنفصل بناء على المشهور فيما بينهم من الاتحاد
لكن الكم المنفصل ليس من الاحوال عندهم فاذا صدق تعريف الاحوال على ما ليس منها لم يكن مانعا ويحكى ان توجيه السوال هو ان
ان يقال ان ما ذكر من الوجود والامكان وغيرهما مما يبحث عنها محمولات احوال الواجب والجوهر ليس بتام من القول لا
ما قد يبحث عنه بهذه الصفة الكثرة وهي ليست منها بناء على المشهور من نفس الكم المنفصل على تقدير نفي الجزء الصوري
عنه فلو كانت من الاحوال يلزم ان يكون الكم المنفصل على ذلك التقدير من الاحوال لكن كونه على التقدير المذكور من الاحوال
فاسد لما تقدم من ان الكم المنفصل لما كان من الاحوال لم يكن اخرجه منها عن تعريف الاحوال [illegible]
تكون احوالا ومحمولات مع انه قد اخرجه عن المقدار وذكره على الاول من الشرطية قوله الكثرة يعني اما ان تكون
من الاحوال او لم تكن فقد تختار الاول قوله فيكون الكم المنفصل كذلك لان الكثرة على ما هو المشهور نفس الكم المنفصل على ما
يشمل قيام المصنف بين ان يكون جامعا ومانعا قوله ان الكثرة نفس الكم المنفصل على تقدير نفي خروج الهيئة الوحدانية عنها

مبني على اثبات منع ان لا تكون الكثرة من الاحتمال قوله انها نفس الكم المنفصل على التقدير المذكور فهذا ليس بشيء قوله
على التقدير نفي الجزء الصوري اعلم ان الناس قد اختلفوا في الكم المنفصل الذي هو العدد فذهب المعلم الاول ومن تبعه الى ان تقوم
كل عدد من انواع الاعداد بوحداته التي يبلغ بها حده ذلك النوع وكل وحدة من تلك الوحدات جزء ماهيته وبسيطة
جزء سوى الوحدات وهذا هو المذهب الذي ذهب اليه المحشي الفاضل يتوجه في التقدير نفي الجزء الصوري عنه فما هو المشهور من ان الكثرة
عين الكم المنفصل بناء على هذا المذهب ثم اصحاب هذا الراي يحققون لكل مرتبة من مراتب الاعداد مادة وصورة ويقولون مادة
كل مرتبة من مراتبها كل واحد من وحدات تلك المرتبة وصورة كل مرتبة مجموع وحدات تلك المرتبة اي نفس تلك الوحدات
الموجودة لا من حيث انها مجموعة بل من حيث المجموعية والهيئة الوحدانية التي للعشرية مثلا داخلة بل من حيث انها هي تلك الوحدات
على ما هو المشهور او من حيث هي معروضة للوحدة الصورية على ان الوحدة خارجة عنها باختيار الفاضل المحشي حيث قال
فان فيها ذلك التقدير وحدات من حيث انها معروضة للهيئة الاجتماعية او هيئة عارضة اخرى الى الوحدات كل مرتبة من
مراتب الاعداد اجزاء مادية لتلك المرتبة فلابد هناك من جزء صوري هي هيئة عارضة لتلك الوحدات وليست
الكثرة نفس الكم المنفصل على راي هذه الجماعة ولم يذهب احد الى ذلك ومن اجل ذلك قالوا على تقدير نفي الجزء الصوري
عنه فلنين قال في كل مراتب الاعداد كلها متغايرة عند الفريق الاول بخصوصيات هي صورها النوعية وهي اجزاء صورية
فالمحشي توهم نفي الجزء الصوري حيث قال اراد بالجزء الصوري الذي يتوهم الهيئة الاجتماعية الوحدانية وهي العشرية
مثلا في العشرة لا مطلق الجزء الصوري فانا نقول ليس هناك وجود من الهيئة وهي الوحدات المجموعة المعروضة
للعشرية او الهيئة مثلا جزء وراء تلك الوحدات في ما سمي الصحيح من انه لا وجود في ذلك فلو كان هناك جزء صوري
لكان ذلك الجزء الصوري مجموع تلك الوحدات او كل واحد منها او بعض تلك الوحدات دون البعض لا سبيل الى شيء من الا
قسام الثلثة لما العدد والمجموع تلك الوحدات نفس تلك المرتبة من مراتب الاعداد فلو كان جزء صوريا لكان الشيء
جزء لنفسه على ما لا يخفى لو كان مجموع الاجزاء جزء صوريا لكان الكل والمجموع المركب من المادة والصورة صورة اخرى هي
مجموع تلك المادة والصورة فيتسلسل الاجزاء في كل مركب من المادة والصورة واما الثاني فلانه يلزم اجتماع الصور على مادة
واحدة في مرتبة واحدة على انا لو تنزلنا عن ذلك وقلنا ان كل واحدة من تلك الوحدات صورة فلابد لتلك الصورة
من مادة فمادة كل من تلك الصورة اما ان تكون خارجة من تلك الوحدات او تكون داخلة في جملة تلك الوحدات لا
يجوز ان تكون خارجة والا يلزم ان يكون لكل مرتبة من المراتب العددية جزء اخر وراء تلك الوحدات وهو المادة
هف ولا يجوز ان يكون داخلة في مجموع تلك الوحدات اذ لا يجوز جعل بعض تلك الوحدات صورة اولى من البعض الاخر
ومن ههنا يستبين بطلان الشق الثالث من احتمال الترديد ايضا فتحصل ان ذلك القسم اراد والصور النوعية

نفس الوحدات لتلك المراتب المتباينة بناء على انها هي التي يترتب عليها الآثار المتباينة وتستند اليها اللوازم المتباينة
كالصور النوعية التي لغيرها حسب اختلاف الآثار واللوازم فاطلاق الصور عليها لكونها منشأ ومن ههنا التنزيل
انه هناك صورة حقيقية هي الوحدات ومادة بحسب الحقيقة هي كل واحدة واحدة وفي عبارة الفاضل المحشي اشارة الى ما
حققناه فيما سيأتي في مباحث الوحدة والكثرة حيث قال ان الوحدات من حيث انها معروضة للهيئة بمنزلة الجزء الصوري
للعدد مع قطع النظر عن ذلك بمنزلة الجزء المادي وليس فيه سوى الوحدات جزء اخر حتى يكون الكل جزءا صوريا والوحدات
اجزاء مادية فلنا انا نقول يجوز ان يراد بالصور النوعية مقابلات النوعية لتلك المراتب بناء على انه لا يمكن
عن اطلاق الصورة على الماهية قوله لانه على ذلك التقدير يعني ان الكم المنفصل على تقدير نفي الجزء الصوري
عنه وحدات من حيث انها معروضة للهيئة الاجتماعية ومحصل القدح الجزء الصوري لا يحقق الكم المنفصل
الوحدات بمعنى انهم يعتبرون الهيئة الوحدانية مطلقا سواء كان في وجه جزئية او على وجه العروض حتى تكون الكثرة عنه
عين نفس الكم المنفصل قوله وحدات من حيث انها معروضة للهيئة الاجتماعية والكثرة وحدات محضة اعلم
ان واحدي الان احدا من المحصلين يجوز حمل هذا الراي وتساعد في كلام احد من الكتاب الفاضلي اشارة الى ذلك و
ليس في كلام المصنف اشارة ما يساعده على ذلك بل يساعده في خلاف ذلك لان المصنف قد اثبت بين الوحدة والكثرة
تقابلا بالعرض بواسطة عروض الاضافة وهي العلية والمعلولية للعدد والوحدة التي هي مادة ولو اثبت الوحدة
في الجملة لكان حقا للكثرة التي هي العدد كان يأباه عن الوحدة لكونها ثابتة في كل مرتبة من مراتب الاعداد المختلفة و
المنتهية الى غير ذلك فان الوحدة المحضة والوحدات العشرة عشرة وحدة ولو كان كذلك لم يكن الكثرة محض وحدات
والعدد من حيث انها معروضة للهيئة الاجتماعية لان العدد اذا اخذ من تلك الحيثية فهو المجموعة الواحدة يشبه
من الكثرة اما ان يكون بسبب اعتبار عروض الهيئة الاجتماعية او باعتبار سلب العروض والكثرة في الاعتبار الاول كان اعم
من العدد وفي الاعتبار الثاني كان مباينا له وعلى اي تقدير كان فلا يلزم من اعتبار التقابل العدد يعني للمباينة في
الصورة الاولى والوحدة في الصورة الثانية التقابل الكثرة بذلك لان زيادة الاعتبار في الاخص او العينية او المباين
لا يستلزم زيادة ذلك الاعتبار في الاعم او في المطلق او في المباين الاخر لكن الفاضل المحشي قد التزم الخلاف في هذه
[illegible] هؤلاء الاجلة ومن اجل ذلك قد اعترض عليهم فيما سيأتي وقال ان التقابل بالعرض بين الوحدة والكثرة واما
اخذت من حيث انها وحدات محضة فليس بينها تقابل لا بالذات ولا بالعرض ولست اظن نسبة الخمسة على
[illegible] الا ان القوم قالوا ليس شيء من الاعداد يتقوم بما تحتها من المراتب العددية بل انما يتقوم بنفس الوحدات
[illegible] مثلا تتقوم العشرة وحدات لا بخمستين او باربعة وستة او ثلثة وسبعة الى غير ذلك وهذا انما يتم على

الاعداد
القول باشتمال العدد على الجزء الصوري او بعروضه فاذا بطل الاشتمال عندهم تعين العروض وان كل مرتبة من مراتب
حقيقة متحصلة وانها امور مختلفة وحقيقة الاعداد ليس كونها فليس شيء من المراتب العددية بمحض الوحدات لكن ذلك مما ستعلمه
عنه بجيبه هذا ونتكلم عليه ونكشف الغطاء عن سره بحال انشاء الله تعالى وما نقله عن صاحب التحصيل في هذا المقام
ما يجديه نفعا في هذا المرام ثم نقول هذا الذي ادعاه من الفرق بين الكثرة والعدد ليس مما يؤيده النقل بل ينطق
ان على خلاف ذلك بافصح لسان كما ستقف عليه من ذي قبل انشاء الله تعالى ولما يدل على ذلك النقل من اية الشفاء
بل على خلاف ذلك قال الشيخ الرئيس في الفصل الثالث من المقالة الثالثة من الهيات الشفاء والعجب ممن يحد العدد
كثرة مؤلفة من الوحدات او من الاحاد والكثرة نفس العدد وليس كالجنس للعدد وحقيقة الكثرة انها مؤلفة من وحدات فقولهم
ان الكثرة مؤلفة من وحدات كقولهم ان الكثرة كثرة فان الكثرة ليس الا اسما للمؤلف من الوحدات ثم قال فان قال
قائل ان الكثرة قد تؤلف من اشياء غير الوحدات مثل الناس والدواب فنقول انه اذ هذه الاشياء ليست وحدات
بل اشياء موضوعة للكثرة وكما ان تلك الاشياء وحدات لا وحدات كذلك هي كثرة لا كثرة انتهى فيستفاد منه على
ان الكثرة والعدد ليس بينهما تفاوت واختلاف بحسب المعنى الوحدانية وعدمها الا ان يقال ان المعتبر
في الكم المنفصل على انه جزء منه او عارض لكان معتبرا في الكثرة ايضا على هذا الوجه ثم نقول ان قيد الحيثية
ليس على الحق وبظاهر ولا فائدة ان الكم المنفصل وحدات لا يحمل انها معروضة للهيئة الاجتماعية لان الحيثية
ان كانت علة لما تكون الملكية هي الوحدات فلا يجوز اذا ان يكون خارجة عن قوام الكم المنفصل او داخلة فيه لا سبيل
الى الثاني لان القول بجزئية الحيثية للكم المنفصل هو القول بان الوحدات جزء اخر وراء الوحدات وهو لا يقول بذلك والقيد
ذلك ما يفضي الى المناقضة لان القول بجزئية الحيثية للكم المنفصل مما ينافي القول بنفي الجزء الصوري عنه ولا سبيل الى
الاول لان الحيثية العارضة للكم المنفصل بعد الكم المنفصل بعدية ذاتية فلو كانت علة لكون الكم المنفصل نفس الوحدات
لكانت علة لكون تلك الوحدات نفس تلك الوحدات ولان يكون الكم المنفصل في حد ذاته لا شيء قوامه بنفس ذاته الكم المنفصل
لان الكم المتعدد ان الكم المنفصل نفس الوحدات وان الهيئة الوحدانية عارضة له خارجة عنه فيلزم تقدم الحيثية
عليها نفسها بالذات بالذات فتعين ان الحيثية المذكورة قد اخذت على انها قيد للوحدات في القول اما ان يكون شيء
من القيد او الحيثية به قد اخذ على انه داخل في قوام العدد او لم يكن لا سبيل الى شيء من الشقين اما الاول فلانه لو
اخذ على انه داخل في العدد ولم يكن العدد متقوما بمحض الوحدات بل لابد هناك من اعتبار اخر متقوم العدد به فيكون هو الفاصل
ليس من يقول على ذلك قال فيما سيأتي وليس في الكم المنفصل جزء وراء الوحدات لان حقيقته متقوم بمجرد
المفروضة فلو كان له جزء اخر لزم الاستغناء الشيء عما هو ذاتي له وان الثاني فلانه لو اخذ على انه خارج عن قوام

العدد

العدد لكان الكم المنفصل نفس الوحدات والتي ليست بما ذكر متصف بالاضافات بالقياس الى الحقائق النوعية المحصلة كرجل فانه
ليس نفس الانسان والا لوجب ان يصدق على المرأة وليس مركبا من الانسان واعتبار خارج وهو الذكورة والبلوغ الى حد الكبر
والا لم يكن حقيقة محصلة على ما تقرر في موضعه وليس كما يقول قائل ان العارض يجب جميع اجزائه حتى يكون معناه شيء
موصوف بالذكورة والبلوغ الى حد مخصوص والا لما صدق على الذكر من حيوانات اخر فتعين ان يكون الانسان لكن
لا من حيث ان يكون معروضا للذكورة والوصول الى مرتبة الكبر اذا مهدناه فنقول لا يجوز ان تكون الحيثية علة لكون
الرجل انسانا والا لكان الرجل انسانا متصفا بالذكورة والوصول الى مرتبة معينة فتعين ان لا يكون الحيثية قيدا
قد انضاف الى الانسان فيجب اما ان يكون شيء من القيد او الحيثية داخلا في ان يكون بجعله او لم يكن داخلا فان كان داخلا
لم يكن انسانا من حيث هو معروض على الحيثية خارجة عنه بل كان مجموعا مركبا من المعروض والعارض فلم يكن حقيقة محصلة
وان لم يكن داخلا كان الرجل نفس الانسان ولم يكن للحيثية مدخل في ذلك فكذا الحال في الكم المنفصل بالقياس الى الوحدات
من حيث هي معروضة للهيئة الاجتماعية فان اذا حتم من ذلك هو جوابنا عن لصدده فان الرجل من اللواحق العرضية
الخارجية بجميع الاجزاء فليست الاعتبارات العرضية كالذكورة والوصول الى حد الكبر مضافة الى الانسان بل الى الحصة
العلم الشيء والامر الى غير ذلك لا يلزم صدقه على حيوانات اخر لان الاعتبارات المقارنة للعام ماخوذة على
انها عامة بل انها مضافة الى الانسان فالرجل على هذا شيء متوقف معروضا للذكورة مختصة وهي ذكورة عارضة
لافراد الانسان والبلوغ مخصوص هو بلوغ افراد ذلك النوع الى حد معين وهكذا الحال في سائر الاصناف بالقياس الى
الانواع المحصلة فليس قلت الافراد المتشخصة للجسم مثلا ليست خارجة عنه على الاطلاق والا لم يكن قول الجسم عليها
قولا ذاتيا وليست مركبة من الجسم واللواحق المشخصة والا لم تكن محصلة فتكون حينئذ على انها معروضة لاعتبارات
مشخصة قلت الفرد نفس الطبيعة النوعية بهوية تحصيل تلك الطبيعة في حد ذاتها وتشخيص قوامها ويقال على النوع قولا
عرضيا لا اعتبارات مضافة الى حقيقة نوعية بل لان تحصلها في حد قوامها ما يجاب المشخص يدل بنفسه ينفي اعتبارات
عرضية تجاوز بحسب تلك الاعتبارات لدى المدارك هذا كله كلام في البين فلنرجع الى ما كنا بصدده فنقول ان الكم المنفصل
لا يخلو اما ان يكون ماهيته نفس الوحدات او هي مع اعتبار زائد لا يجوز ان يكون ماهيته وحدات مع اعتبار زائد والا لكانت
بعد تمام الوحدات فاقرا الى جزء اخر وراء الوحدات لكنهم لا يقولون بذلك فتعين القسم الاول فثبت تحقيقا ان الكم
المنفصل ليس الا الوحدات من حيث هي معروضة للهيئة الاجتماعية والكثرة وحدات محضة لانه لا اريد بذلك ان
الكم المنفصل من حيث هو في مرتبة الذات كذلك فهذا مما حذرتنا من القول بنسبته بل الاعتبار لان ما يتصف الشيء في
مرتبة الذات لا بد ان يكون نفس ذلك الشيء او من قوامه واذا لم تكن الحيثية من قوام الكم المنفصل وجب سلبها عنه حين

الاخذ في رتبة الانتزاع حاصل فيها كما سيتلى عليك فيما بعد ان شاء الله تعالى وان اريد بذلك ان الكم المنفصل بالوصف
الهيئة المذكورة في المحل فليس بجيد لان الكثرة ايضا كذلك بالعقل وذلك انما يتم لو اريد ان يكون الكثرة محض
الوحدات بشرط اعتبار عروض الهيئة الوحدانية فيجوز ان تكون مجردة عن الوحدة الصورية وهي جهة لكن ذلك
ليس مما يجب تسليمه بل يجوز ان يراد بذلك اثبات ما ينتزع وصفا فوجب تجردها عن الوحدة الصورية ولا يصح ان
تكون موصوفة بها لانا نقول هذا باطل من وجهين اما الاول فلانه يبطل القول بثبوت حق الوجود والوحدة لان
الكثرة المحققة عن اثبات وحداني موجود عنده في الذهن فتكون موجودة في الجملة فاذا لم تكن موصوفة بالوحدة بطل
ان وحدة منها فيلزم فيه ان الكثرة اذا جردها الذهن عن هيئته وحدانيته لم تكن في الذهن موصوفة للوحدة لانها
في الذهن لو كانت عارية عن هيئة وحدانية لم تكن حاصلة في الذهن بل انها مجردة بل على انها وحدة فلم تكن موجودة
في الذهن الكثرة المجردة عن الوحدة بل كان الموجود انما هي الكثرة الموصوفة للوحدة هذا قلت لسنا نعني بالوحدة
الكثرة الا انها بحيث اذا لاحظها العقل ينتزع عنها بضرب من التحليل كون الوحدة محمولة عليها فلا ان هناك
كثرة قد انضمت اليها في الاعيان باعتبار موجودها هيئة اجتماعية وذلك كما انا لسنا نريد بوجود
معاني المعينة المحصلة ان هناك اعتبار قد انضاف الى تلك الحقايق في الخارج بل لا نريد ان تلك الحقائق
نحو من ان يكون لنفس جواهرها بحيث اذا لاحظها الذهن انتزع عنها معنى الموجودية وحمله عليها ولا ريبة في ان
تجريد العقل اياها عن هيئة الوحدانية ليس يمنع الكثرة عن ان تكون بحيث يكون مبدا لاخذ صورة وحدانية عارضة
تلك الوحدات كما ان تجريد الطبايع المرسلة كالحيوان المطلق او تجريدها عن معنى الكلية ليس يمنع طبيعتها عن ان تكون
دفعا بها الى انها بحيث تنتزع عنها معنى الكلية ويحكم عليها وكذا الكلام في سائر الاعتبارات المنتزعة عن نحو
انحاء الوجودات حقيقة او انتسابية ونسبة تلك الكلية للشيء من الكلية وهي الصورة المنتزعة عن خصوصية ذلك الشيء سواء كانت تلك الخصوصية
ملابسة ذلك الشيء الخصوصية [illegible] لازمة او كان [illegible] لما يلزم تجرده عن [illegible] الذي هو مصداق حمل تلك الاعتبارات المنتزعة
فنسبة تلك الخصوصية الى ذلك بالنسبة الى الماء المسخن كحرارة النار فكما ان القرص الحار بالنار بعد حصول الماء بعينها الحرارة
في الماء مرتفعة فاضت فيحصل من تلك الحرارة العارضة للماء حرارة النار قد تخلف عن ان وجدت في هيولى الماء ثم بعد هيجان
النظر نجد ان هذه الحرارة ليست حرارة النار بل قد فاضت على الماء من واهب الصور لاجل استعداد العارض للماء بسبب الاقتراب
كذلك لاخذها خصوصية ما كان لاجلها بعينها النفس اعتبارات على النفس عقلية فيجعلها محمولة على تلك الخصوصية على انها هي عارضة
لها ثم بعد تحقيق النظر ينكشف لدى العقل انها ليست بعارضة لتلك الخصوصية بل هي صورة فائضة على النفس من عالم الملكوت لاستعداد
النفس بسبب لحاظ تلك الخصوصية فاذا كان المبدا لاخذ الصورة المنتزعة هي تلك الخصوصية بحسب جوهرها لا الاعتبار العارض لها وهي حي

في حالتي التجرد والاقتران فلذلك تصلح لان تكون مبدا لاخذ اعتبار وحداني في حالتي التجرد واما [illegible] سببية
من قوله ولا يتوهم ان الهيئة الوحدانية لا يمكن ان تعرض الكثرة المحضة ضرورة استلزام تعدد المعروض تعدد العارض لان عروض
هذه الهيئة لها عروض انتزاعي فيكفي في نفس الامر الكثرة ثم العقل بضرب من التحليل ينتزع عنها هذه الهيئة كما في سائر الاعراض
قوله كما ستحققه انت ان شاء الله تعالى قال المصنف في المقصد الرابع من مرصد الوحدة والكثرة المتقوم كل عدد بوحداته لا بالاعداد
التي فيه فاورد عليه ذلك بعض المحققين وقال هذا الحكم مع القول باشتمال العدد على الجزء الصوري ظاهر لا كثرة فيه ومع نفي
الجزء الصوري عنه فلان العدد محض الوحدات بلا انضمام امر قد جعل الوحدات فيه مع الحقيقة دخول الاعداد وقد ذهب الفاضل
المحشي هناك عن هذا الايراد بقوله ان جريان العدد في تقدير عدم الجزء الصوري وحدات من حيث انضمام الهيئة
الوحدانية الا الوحدات المحضة ثم استشهد على ذلك بالبداهة ثم بعد ذلك نبه عليه بقوله كيف والعدد حقيقة محصلة والوحدات لوازم
محضة ومحض الوحدات ليس كذلك ثم قال وتفصيل المقام ان ههنا وحدات من حيث انها مشتملة على الهيئة الصورية ووحدات من حيث
انها معروضة لها ووحدات محضة من غير ان تكون هذه الهيئة داخلة فيها او عارضة لها وكل واحدة واحدة فالوحدات في الوجه الاول
عدد على تقدير اشتماله على الجزء الصوري والوحدات في الوجه الثاني عدد على تقدير عدم اشتماله عليه والوحدات في الوجه الثالث كثرة محضة
وليست بعدد وكل واحدة واحدة محضة ليس كثرة ولا عدد ثم نقل عن صاحب التحصيل انه ليس العدد كثرة لا يجمع في وحدة اخرى وحدة
بها حتى يقال انه مجموع اعداد فانه من حيث هو مجموع هو واحد وله من الخواص ما ليس لغيره وانتهى هذا التحقيق الموجود الذي اشار اليه بقوله
كما ستحققه اقول هذا التحقيق بالتفصيل لان قوله لا الوحدات المحضة كما يستشهد به البداهة ان اراد بذلك لا تحد على تقدير عدم
اشتماله على الجزء الصوري ليست وحدات لم يعرضها الهيئة الوحدانية كما يشهد بذلك قوله على تقدير عدم اشتماله عليه فذلك ينافيه
قوله كيف والعدد حقيقة محصلة والوحدات لوازم محضة لان الطبائع النوعية الحقيقية ليست مما تحصل باللواحق العرضية ولو ان لها ليست
تستند الى الاعراض اللاحقة بل انما هي مستندة الى انفس تلك الطبائع قبل سائر اللواحق وان اراد بذلك ان العدد ليس الوحدات
محضة بل لا بد هناك من اعتبار وحداني آخر يجعلها عددا حقيقيا محصلا وتبلغ الى حيث يصلح لاستناد اللوازم اليها
فذلك هو القول بالجزء الصوري ثم ان الفاضل المحشي بعد ما اخذ قوله والعدد حقيقة محصلة والوحدات لوازم محضة ومحض الوحدات
ليس كذلك من كلام صاحب التحصيل حيث قال فانه من حيث هو مجموع واحد من الخواص ما ليس لغيره ولكن قد غفل لقلة التدبر عن الوصول
الى كنه المراد والحق ان صاحب التحصيل اراد بقوله هو واحد اثبات الوحدات الذهنية التي هي نفس حقيقة المرتبة من مراتب العدد
كالخمسة والعشرة الى غير ذلك لانه اراد بذلك اثبات الوحدة اللاحقة الوصفية حتى يجعل مع دون تلك الوحدة مبدا للخواص باعتبار
تلك العوارض قال رئيس القوم في الفصل الخامس من المقالة الثالثة من الهيات الشفاء وكل واحد من الاعداد فانه في نفسه وجود
وانه من حيث هو ذلك الشيء ولو خواص الذي لا حقيقة ومحال ان تكون لو خمسة اعداد لو تركيبه التمامية والزائدية

او نفسية او طبيعية او فلكية او معصم وساير الاشكال التي بها تختص لكل واحد من الاعداد حقيقة متخصصة وصورة يتصور منها في النفس
ومن الحقيقة وحدية التي بها [illegible] الكلام الرئيس [illegible] على الوحدة كل نوع الاعداد وهي نفس حقيقة ذلك النوع ونفس عدة وحدات
تلك المرتبة ما انها جزء صوري [illegible] الوحدات اذ ليس قوله بل ذلك فيها انها عارض الشي ليس مايكون به حقيقة ذلك الشي وهي باهي
ثم تحقق الهيئة الوحدانية اللاحقة بالوحدات لحوق عرضيا اما ان يكون هيئة محصلا في الاعيان او يكون من جملة اعتبارات
ذهنية وانتزاعات عقلية وسبيل الى شي من القسمين فبطل القول بعروضها للوحدات اما القسم الاول فلانها لو كانت محصلة
في الاعيان لوجب تحصل الوحدات قبل تحصلها لوجوب تحصل الموضوع قبل اللواحق لكون العروض قبل لحوقها محض الوحدات واما القسم
الثاني فلانها لو كانت من الاعتبارات العقلية لوجب ان يكون لها مبدا ياخذها العقل من ذلك فذلك المبدا اما ان يكون النفس
تلك الوحدات الموصوفة او امر داخل فيها او اعتبار خارجا والكل باطل اما الاول والثاني فلانه لم يكن من الاعتبارات نهاية
واما الثالث فلان الاعتبار الخارج الذي وقع مصداقا حمل تلك الهيئة الصورية لابد وان لا يكون لازما محضا لان الاعتبار
اللازم او العارض ليس يقع مبدا الاخص اللازم فهذا الاعتبار ان كان لازما محضا للوحدات لم تكن الوحدات في استتباع اللوازم
فارقة الى تحصيل زايد [illegible] ان تلك الوحدات [illegible] انها محصلة فهذا التحصيل لما لا يكون حاصلا بهذا الاعتبار او باعتبار اول
اعتبار اخر يكون ذلك الاعتبار محصلا لتلك الوحدات قبل هذا الاعتبار فعلى الاول يلزم تقدم الشي على نفسه وعلى الثاني يلزم تحصله
بعد ان يكون متحصلا ثم تحقق في كتاب [illegible] بعض المحققين من الحكم بتقوم العدد بوحدات لا بالاعداد التي فيه انما يظهر
مع القول باستحالة العدد على الجزء الصوري واما مع نفي الجزء الصوري عنه فلا يقال انا اذا لاحظنا الستة فهذه الملاحظة
[illegible] العقل لان يلاحظ الوحدات من غير اعتبار ضرب التعين وخصوص الخصوصية الستية بهذا الاعتبار من الملحوظ
حقيقة مبهمة [illegible] جنسية وليس [illegible] تفصيل انها نوع من الانواع العددية وليس مستندا الى الستة بهذا الاعتبار شي من خواص
اللوازم المختصة [illegible] ما يترتب عليها الكثرة من حيث انها كثرة اي ليست بوحدة لا من حيث انها ستة
[illegible] الوحدات [illegible] لا لاعتبار [illegible] التحصيل وتحصيل نوع من الوحدة وتلك الوحدة هي
النفس تلك الوحدات بما انها تلك الوحدات فالستة [illegible] باعتبار [illegible] وحقيقة نوعية بالخواص واللوازم المختصة ليست هي
[illegible] بهذا التعين [illegible] الاجتماعية والصورة الوحدانية التي هي [illegible] بعض تلك الوحدات
مع بعض سواء اخذت تلك الهيئة [illegible] انها جزء او اخذت [illegible] انها عارضة والذي [illegible] ذلك [illegible] الاول [illegible] ما
لستة وعشرة [illegible] كل منها من حيث انها [illegible] تلك الوحدات [illegible] من خواص واللوازم
ما ليس [illegible] فقد بان التحصيل قد حصل [illegible] قبل هيئة وحدانية [illegible] اذ [illegible] وحدات
الستة المجردة عن الهيئة الوحدانية ليست الا نفس وحدات العشرة المجردة عن [illegible] فقد كنت [illegible] في [illegible] فصدق

السبع

السبع ليس الاختلاف بين وحدات الستة ووحدات العشرة والى هذا التباين من تلك الهيئة لان المقدار وحدات
كل مرتبة من تينك المرتبتين ليست على انها مع تلك الهيئة فيتعين ان يكون قبلها هو المطلق الوجه الثالث ان ما يحمل على انها
تلك الوحدات وتشير بالاول الى النفس وحدات الاربعة على انها هي تلك الوحدات من غير اعتبار هيئة جامعة وتشير بانها
الى النفس وحدات الخمسة على انها هي تلك الوحدات من غير اعتبار هيئة وحدانية جامعة اذا عرفت ذلك فنقول قولهم ان تقوم
كل عدد بوحداته لا بالاعداد التي فيه اراد به ذلك ان العشرة مثلا يتقوم بخصوصية كل واحدة هي حاصلة في النفس وحدات
العشرة فاذا حصلت خصوصية اخرى هي النفس وحدات العشرة وهذا هو معنى دخول الوحدات في العدد ودخول الوحدات على انها
في العدد ليس دخول الاعداد فيه لان دخول الاعداد فيه يرجع الى اعتبار افراد خصوصية كل واحدة واحدة وتلك خصوصيات
في العشرة مثلا خصوصية النفس وحدات الخمسة خصوصية النفس وحدات ستة اخرى خصوصية النفس وحدات ثلثة وخصوصية النفس وحدات
سبعة وخصوصية النفس وحدات اربعة وخصوصية النفس وحدات ستة فالعشرة مثلا النفس الوحدات المخصوصة للمرتبة العشرية ليست
بنفس وحدات وحدات مخصوصة هي النفس وحدات اربعة وستة او ثلثة وسبعة فاذا قالوا تقوم كل عدد بالوحدة المخصوصة
وبذلك خصوصية كل واحدة واحدة لا خصوصيات وحدات وحدات هي المراتب العددية واذا قالوا كل عدد النفس وحدات وذلك
العدد اراد وبذلك خصوصية اخرى بعد من تلك الخصوصية بنفس تلك الوحدات وليس معها اعتبار اخر هي هيئة وحدانية جامعة
لتلك الوحدات وينبغي ان تعلم ان الاربعة والسبعة والعشرية ليست اسماء للهيئات عارضة لوحدات تلك المراتب ليست
محصلة لوحدات تلك المراتب كما يتوهم ذلك من ظاهر عباراتهم بل انما هي اسماء موضوعة لنفس وحدات تلك المراتب فالعشرة
النفس وحدات العشرة على انها هي وان كل وحدة وحدة بمنزلة الملحق على ما يشير اليه الكل ولذا وحدة كل مرتبة على الوجه الاول
من الملحوظ طبيعة مبهمة وحقيقة جنسية تنطبق على ساير انواع العدد انطباق ذاتيا وعلى الوجه الثاني من الملحوظ نوع محصل
من الانواع العددية وعلى الوجه الثالث من الملحوظ ان اخذت المراتب العددية على انها وحدها يكون بعض وحداتها مساويا لوحدات الطبيعة
التي هي فوق تلك المراتب فان فرضنا في الستة مثلا اربعة وخمسة او ثلثة وستة كانت تلك المراتب التحتانية من اللوازم
المساوية للمرتبة الفوقانية تلك المراتب او اخذ على ذلك الوجه وسما ان اخذت على انه مع وحداتها يكون نعقد من
جمع وحدات المرتبة الفوقانية كثلثة وخمسة فان تينك المرتبتين مع تعقد من الستة اخذت على انها زايدة كثلثة وخمسة
ستة فانها زايدة على الستة كانت مباينة للمرتبة الفوقانية لان كيفية الجزء مع الكل او كيفية الكل مع الجزء بل
باينة الانواع متباينة قال الشيخ الرئيس وحقه كل عدد من الاعداد وان اردت التحقيق هو ان يقال انه عدد من اجتماع احد
عدد وبذكر الاحاد كما في ذلك لانه لا يتصور ان يكون العدد من غير ان يشار الى تركيبه مما يركب بل لجامعة من خواصه فلذلك
[illegible] رسم فذلك العدد لاحد من جوهره واما ان يشار الى تركيبه مما يركب عنه فان اشير الى تركيبه من عددين دون الاحاد شيئا

اي يجعل العشرة من تركيب خمسة وخمسة لم يكن ذلك اولى من تركيبه من ستة مع اربعة وليس لبعض هذه الاجزاء بعينها اولى من الاخر وهو
ماهية العشرة ماهية واحدة وح ان لا تكون ماهية واحدة وما يدل على ماهية من حيث هي واحدة [illegible] مختلفة
كان كذلك فهذه ليس [illegible] بل [illegible] ويكون [illegible] ذلك فان كان التركيب من خمسة وخمسة وستة واربعة
ومن ثلثة وسبعة [illegible] بان كونها [illegible] لا نسلم ان التعريف المذكور لصدق على الامور المذكورة بناء على ما ذكرنا
من اللفظ المتبادر من التعريف ولو سلم ان التعريف لصدق عليها فلا نسلم ان الامور المذكورة ليست من الامور العامة بل هي ايضا من الاحوال
[illegible] كالوجود والحدوث منها فلا يظهر صدق التعريف عليها فلئن قلت لو كانت الامور المذكورة من الامور العامة لوجب
ان يبحث عنها في الامور العامة ولم يبحث عنها في الامور العامة [illegible] من الامور العامة ايضا قلت لا نسلم
انها اذا كانت من الامور العامة وجب ان يبحث عنها في فنها لم لا يجوز ان لا يتعلق الغرض العلمي بالبحث عنها على وجه العموم والامور
التي يبحث عنها في صناعة الامور العامة هي التي يتعلق الغرض العلمي بالبحث عنها على وجه العموم وسيأتي تحقيقه قوله ان
في الامور العامة [illegible] فلو كان حاصل الجواب المذكور منع الشرطية [illegible] لو كانت من الامور العامة لوجب البحث عنها في فنها و
كان السند عدم تعلق الغرض العلمي بالبحث عن الامور المذكورة على وجه العموم حتى يصح المنع المذكور [illegible] السند [illegible] ذلك موقوف
على تمهيد مقدمة وهي ان العموم يطلق باشتراك اللفظ على معنيين الاول الشمول [illegible] ما يصدق عليه العام [illegible]
[illegible] عدم الاختصاص بفرد دون فرد [illegible] اذا عرفت ذلك فنقول ان للامور العامة [illegible]
ان هذه الاقسام [illegible] ثلثة اقسام [illegible] التي يبحث عنها على وجه العموم [illegible] التي يبحث عنها على وجه العموم بالمعنى الاول
[illegible] لا يبحث عنها لا على وجه العموم الخصوص ولا على وجه العموم لا بالمعنى الاول ولا بالمعنى الثاني فالامور العامة التي يبحث
عنها على وجه العموم بالمعنى الاول لابد من تعلق الغرض العلمي بالبحث عنها على وجه العموم بالمعنى الاول لان البحث عن الكثرة في [illegible]
كانت عبارة عن [illegible] فان كان البحث على وجه العموم [illegible] بالبحث على وجه العموم فان
كان بالمعنى الاول فتعلق [illegible] بالمعنى الاول وان كان بالمعنى الثاني [illegible] الكلام في البحث على وجه الخصوص
واذا كان الامر كذلك فاعلم ان الامور التي يبحث عنها في فن الامور العامة لابد وان يتعلق الغرض العلمي بالبحث عنها على وجه العموم
بالمعنى الاول لان الامور المبحوث عنها في فن الامور العامة هي التي يبحث عنها على ذلك الوجه فيكون الغرض المتعلق بالبحث عنها
يكون [illegible] على ذلك الوجه فثبت ان الامور العامة هي التي يبحث عنها في صناعة الامور العامة هي التي يتعلق الغرض العلمي بالبحث عنها
على وجه العموم بالمعنى الاول [illegible] فتلك الامور العامة من الاحوال الثلثة التي يتعلق الغرض العلمي بالبحث عنها على
وجه العموم بالمعنى الثاني دون الاول كالكم والعلم وسائر الصفات [illegible] بل انما يبحث عنها في الامور الخاصة وكذا [illegible]
الامور الثلثة من الاحوال الثلثة التي ليس الغرض العلمي يتعلق بالبحث عنها اصلا لا على وجه العموم ولا على وجه الخصوص [illegible]

[illegible]

عنها في الامور الخاصة ايضا قوله فلابد فيها من تعلق الغرض العلمي بالبحث عنها على وجه العموم اه اعلم ان الغرض العلمي في هذه الصناعة
وغايتها التي [illegible] الى الاقدام على تحصيل تلك الصناعة والمراد به ههنا اثبات العقايد الدينية [illegible] يبحث
عنها اي عن احوال اقسام الموجود واثبات تلك الاحوال لاقسام الموجود [illegible] المعقودة
منها [illegible] الى غير ذلك [illegible] تعلق الغرض
العلمي بالبحث عنها كون احوال الموجود مقدمات ومبادي للعقايد الاسلامية [illegible] تعلق الغرض العلمي بالبحث عن احوال
اقسام الموجود على وجه العموم بالمعنى الاول لان العقايد الاسلامية ما لا يمكن اثباتها بتلك الاحوال [illegible] اقسام
الموجود اما الثلثة او الاثنين منها فالعقايد الدينية باعتبار [illegible] من المبادي التي هي الاحوال [illegible] من حيث هي
[illegible] فتبين القسم الاول ما لا يتم اثباتها بتلك الاحوال [illegible] شاملة للاثنين وذلك كون كل ما سوى الواجب [illegible]
موجودة كانت او معدومة [illegible] اي الوجود والعدم لان اثبات ذلك [illegible] يكون الامكان [illegible]
الى [illegible] الامكان لجميع ما سوى الواجب [illegible] الكل واجبا لذاته فان ذلك [illegible]
[illegible] الممكن [illegible] لكل ما سوى الواجب [illegible]
[illegible] من المبادي [illegible] ان يكون شاملا لجميع اقسام الموجود من الواجب والجوهر والعرض وذلك [illegible]
[illegible] باشتراك الوجود بين الاقسام الثلثة من الواجب والجوهر والعرض [illegible]
عن المعدوم [illegible] ذلك من فروع القول بزيادة الوجود [illegible]
كان او عرضا ومما يتعلق الغرض العلمي بالبحث عنها على وجه العموم بالمعنى الثاني [illegible]
ما يتعلق [illegible] اقسام الموجود [illegible] الاعتقاد [illegible] العقايد الا
سلامية [illegible] ان تلك الاحوال [illegible] الاعتقادية [illegible] الوجود [illegible]
المعدوم من الواجب والجوهر والعرض الى جواز الرؤية على الله تعالى الى غير ذلك [illegible] في اثبات العلم [illegible]
الصفات السبعة للواجب وان كان [illegible] الكلام [illegible] الاعتقادية وكذا [illegible] اقسام الجوهر الذي
[illegible] التكاليف [illegible] تلك الاحوال [illegible] يتوسل بذلك
الى الاعتقاد الذي هو الغرض العلمي متعلق بذلك [illegible] من حيث هي
[illegible] يتعلق الغرض العلمي بالبحث عنها على وجه العموم بالمعنى الثاني دون الاول [illegible] الامور العامة [illegible]
[illegible] التي يبحث عنها [illegible] الامور العامة ليست ما يجب التوسل بها على وجه العموم [illegible] يتوسل بها الى المسائل
الاعتقادية [illegible]

[illegible]

حدودها المسلك الثالث اصحاب الصفات المسلك الرابع حدوثها وقد عادوا الى بيان ذلك بكل مسلك على اواخر قوله ولا يبحث عنها
فيها بل في الامور الخاصة اه اشارة الى ان البحث عن الاحوال الخاصة ينقسم الى قسم يبحث على ان تلك الامور مخصوصة بقسم قسم
[illegible] يبحث بعض الاحوال ان عرفي الامور الخاصة لا بد ان يكون نوع من المناسبة بينها وبين الامور الخاصة وليست تلك
المناسبة [illegible] في تقسيم الموجود والا كانت الاحوال الخاصة عامة ولا يجب الاختصاص بقسم قسم والا لم تكن احوال عامة
المبحوث عنها في المباحث الخاصة عامة لكن المقدر انها عامة فيقتضي ان يكون المناسبة بحسب كيفية فيكون البحث عن الاحوال الخاصة
على وجه الاختصاص بل على وجه العموم ويلزم الثاني [illegible] انواع الاحوال التي يبحث عنها على هذا الوجه في ذيل البحث
عن الامور الخاصة [illegible] الابواب لخصوصيات مباحث [illegible] المخصوصات [illegible] ليس الا لتنبيه على اختصاص
المسائل بموضوعاتها [illegible] ثم يجب ان يبحث عن الاحوال على وجه الخصوص [illegible] ويمكن الاكتفاء عنه
بانه [illegible] من خصوص العوارض والاحوال [illegible] ان يبحث عنها على وجه الاختصاص [illegible] حال البحث فيجوز ان يبحث
عنها من حيث النسبة من غير تخصيصها بقسم دون قسم [illegible] تعلق الغرض بان يبحث عنها على وجه الاختصاص او نقول لما كانت الاحوال المذكورة
مشتركة للامور الخاصة [illegible] البحث عن كل منها ليس على وجه التناول والشمول لها الا الاحوال [illegible] المذكورة فلو [illegible] تعلق الغرض
العلمي بالبحث عنها على وجه الشمول لها [illegible] واما الامور الخاصة فلكون البحث عنها على وجه الاختصاص ادرجها في احوال
مخصوصة بهذه المناسبة قوله كالمعلومية والمجهولية ونظائرها فلئن قلت ربما يتعلق الغرض العلمي وهو اثبات المطالب
الحقيقة [illegible] كيف [illegible] اصحاب هذه الصناعة باثبات المعلومية لشيء وسلبها عن شيء اخر
في مغايرة احدهما عن الاخر ومن جملة ذلك قالوا لاثبات زيادة الوجود على الماهية في الواجب ان الوجود بديهي التصور
والدلائل العقلية [illegible] على ان كنه ماهية الحق تعالى غير معقول والبراهين العقلية [illegible] ذلك
فلو كان الوجود معلوم التصور وحقيقة الحق تعالى غير معلوم التصور وجب ان يكون حقيقة الحق تعالى غير الوجود وايضا قد احتج رئيس
الصناعة الحكمية [illegible] ان وجود الممكنات مغاير لماهياتها بان قال يمكننا ان نعقل هذه الماهيات مع انا نشك في وجودها
الى ان يقوم البرهان على كونها موجودة والمعلوم غير ما هو معلوم فماهياتها مغايرة لوجودها وايضا قد احتج الامام العلامة
[illegible] ان حقيقة الواجب غير وجوده بان قال يمكننا ان نعقل [illegible] العالم ما هو [illegible] الممكنات [illegible] ونشك في وجوده
الى ان يثبت بالبرهان كونه موجودا والمعلوم غير ما هو معلوم فهذا يقتضي ان يكون حقيقته غير وجوده تعالى قلت فرق بين تعلق الغرض
بالشيء وبين تعلق الغرض بالبحث عن ذلك الشيء وما ذكرت [illegible] ان دل على ان الغرض العلمي يتعلق بالمعلومية بان تقع المعلومية
وسطا في اثبات المطالب ولكن لا يلزم منه ان يبحث عن المعلومية او عن كون المعلوم مغايرا لما ليس بمعلوم في الصناعات لجواز
ان يكون ذلك من دلائل المعقولات والبحث عن الشيء يستدعي ان لا يكون من الدلائل المعقولة نص على ذلك [illegible]

البرهان

البرهان يبقى بينها شيء وهو انهم كثيرا ما يوردون في المطالب النظرية ان كل معلومين يجوز ان يعلم احدهما مع الذهول عن
الاخر فانه يجوز ان يعلم [illegible] واحد [illegible] كل معلوم واحد يتعلق به العلمان على وجه وجه على طريقة [illegible]
وذلك العلمين [illegible] ويعدونها [illegible] ذلك بالنظر دقيقة ويثبتون بذلك جهة من مباحث الالهية ولا
ان كل ذلك يبحث عن المعلومية سواء كانت المعلومية لغرضنا موضوعة في البحث او محمولة فتامل قوله [illegible]
اه اشارة الى ان التعريف المذكور حقيقي وليس بحسب اللفظ وذلك بوجهين الاول انه لو جعل التعريف بحسب اللفظ لم يكن المطلوب
منه تحصيل صورة غير حاصلة والتالي فاسد [illegible] المقدم الشرطية فبينة واما فساد التالي فلان تحصيل
صورة الموصوف اي الامور العامة لو لم يكن مطلوبا لكان ذلك اما للغنى عن التعريف وذلك واضح البطلان لان معنى
عدم الاحتياج [illegible] ما يشغل اليه الذهن [illegible] عامة الالهية بحسب النظر واما لعدم احتياجها الى التقرير وذلك
باطل لان التقرير موضوع الصناعة من المبادي التصورية فلا بد من افتتاح الصناعة بذكره واما لكونها معلومة التصور في علم اخر
وذلك ايضا واضح الفساد لان المبادي التصورية لكل صناعة يتكفل بها تلك الصناعة [illegible] الكلام [illegible] المبادي
التصديقية فانها ان كانت بينة ساقطة [illegible] فوق تلك الصناعة وان كانت [illegible] يجب ان يبحث
عنها صاحب [illegible] ان كان [illegible] ثبات الوجود لموضوعها [illegible]
وذلك لان وجه الموضوع من جملة المبادي التصديقية [illegible] التعريف فلو
كان التعريف [illegible] ما كانوا يحتاجون الى ذلك لان الطرد في التعريفات [illegible] بوجوب
العكس قوله تعريف اصطلاحي وهو ما يميز به المراد بلفظ المعرف من بين سائر المعلومات التصورية فيكون من المطالب التصديقية [illegible]
المعرف تصوريا اي يطلب به [illegible] فيكون من المطالب التصورية قوله [illegible] اشارة
الى ان الجواب المذكور لا يخلو عن شوب [illegible] اشار الى ذلك المحقق الدواني [illegible] القديمة لشرح التجريد قال [illegible]
تعلق الغرض العلمي [illegible] بالبحث عن [illegible] وجه العموم نظر [illegible] فتامل قوله فان التعريف اللفظي اي عند
اصحاب صناعة المعقول واما عند الاصوليين [illegible] الاطراد والانعكاس [illegible] جميع التعريفات [illegible] كان التعريف [illegible]
كان [illegible] قال ابن الحاجب في المنتهى بعدما فصل اقسام التعريف [illegible] جميع الاطراد والانعكاس [illegible]
في [illegible] التعريف اللفظي [illegible] بعض العلماء [illegible] تعريف الوجود
الذي هو من البديهيات وتعريف [illegible] تعريفا لفظيا سواء عرف بالمرادف او باللوازم [illegible]
بيان اصطلاح الاصوليين [illegible] مخالفة اصطلاح غيرهم انتهى [illegible]
[illegible] جوز ان يجعل التعريف المذكور لفظيا وليس كذلك لان التعريف اللفظي يجب ان يكون بلفظ اظهر مرادف للفظ المعرف [illegible]
التعريف المذكور ليس بمرادف بلفظ المعرف اعني لفظ الامور العامة [illegible] الاول ان [illegible] الوضع [illegible]

[illegible]

التشكيك في تحقق الكلام بما يكون متوقفا على الاقوال المتقدمة من توقف الكلام على اعادة الصورة الى المدركة [illegible]

[illegible]

[illegible] لاحقة بالماهيات ان كانت لاحقة بالماهيات [illegible] من حيث هي مخصوصة [illegible] وان كانت لاحقة باعتبار [illegible]
[illegible] وجود [illegible] وجوب [illegible] ان كانت لاحقة [illegible] لم يكن [illegible] باعتبار الوجود [illegible]
[illegible] وان كانت لاحقة [illegible] من الوجود [illegible] المذكور [illegible]
بالعدم المطلق [illegible] المطلق [illegible] العدم المطلق [illegible] سلب مطلق
الوجود [illegible] المطلق العدم [illegible] متصف به [illegible] غير متصف [illegible]
[illegible] ضرورة العدم [illegible] بالقياس الى عدم المطلق [illegible]
[illegible] بالقياس الى العدم [illegible] باعتبار [illegible]
[illegible] المطلق [illegible] الى [illegible] باعتبار [illegible]
[illegible] العدم [illegible] الممتنع [illegible]
[illegible] التوقيف [illegible] المقام [illegible] تمهيد مقدمات المقدمة [illegible]
[illegible] الوجود المطلق موجود في [illegible] العدم
[illegible] مطلق [illegible] للمطلق [illegible] الوجود [illegible] على الوجود [illegible]
[illegible] الوجود [illegible] سلب [illegible] الوجود [illegible] العدم المطلق
العدم [illegible] الاطلاق في الوجود [illegible] في [illegible] المطلق [illegible] الاطلاق على
[illegible] العدم [illegible] العدم المطلق [illegible] الممكن [illegible]
[illegible] موجود [illegible] في جميع الاوقات [illegible]
[illegible] موجود [illegible]
كل ممكن الوجود [illegible] المعدوم المطلق موجود [illegible] ممتنع
[illegible] الممكن معدوم مطلق [illegible] مطلق [illegible] متصف [illegible] بالوصف
[illegible] العدم المطلق [illegible] الوجود [illegible] سلب جميع [illegible] الوجود
[illegible] بالوصف [illegible] معدومة في الخارج [illegible] المعدوم في الخارج [illegible] عليه سلب [illegible]
[illegible] مطلق العدم [illegible] المعدوم في الخارج [illegible] الموجود [illegible] المعدوم
في الخارج [illegible] سلب الوجود في الخارج في [illegible] موجود [illegible] عليه العدم [illegible]
[illegible] عندهم [illegible] والعرض [illegible] مقدمة [illegible] ممتنع [illegible]

[illegible] المطلق [illegible] ضرورة [illegible] عن الذات [illegible] الوجود [illegible]
[illegible] العدم ضرورة [illegible] مطلقة [illegible] الذات [illegible] كانت الضرورة
[illegible] الذات [illegible] الخارج والامتناع [illegible] الامتناع [illegible] الامتناع [illegible] مقدمة [illegible]
ان الامتناع [illegible] العدم [illegible] العدم [illegible] العدم مطلق [illegible] عدم [illegible] الامتناع [illegible]
[illegible] بالقياس الى العدم المطلق [illegible] بالقياس الى مطلق عدم [illegible] الامتناع [illegible] العدم المطلق
ضرورة [illegible] الاوقات [illegible] ضرورة مطلق العدم ضرورة [illegible] عن الاوقات [illegible] العدم المطلق [illegible] مطلقة [illegible]
مطلق العدم ضرورة مطلقة المقدمة [illegible] العدم [illegible] العدم المطلق [illegible] الممكنات [illegible]
[illegible] ممكنا [illegible] من الوجود [illegible] الممكن [illegible] العدم
[illegible] المقدمة [illegible] الوجود [illegible]
[illegible] من الممكنات [illegible] الوجود في الخارج [illegible] الوجود [illegible] للممكن [illegible] الوجود
[illegible] الوجود للممكن
[illegible] العدم [illegible] مطلق المقدمة [illegible] الامتناع [illegible] العدم [illegible]
[illegible] عدم المطلق [illegible] مطلق العدم [illegible] الممكنات [illegible] الى عدم المطلق [illegible]
[illegible] موجود في [illegible] عدم مطلق [illegible] الوجود [illegible]
العدم المطلق [illegible] العدم المطلق [illegible] بالقياس الى العدم المطلق [illegible] الممكن [illegible] بالقياس الى العدم
المذكور [illegible] الممتنع [illegible] المذكور [illegible] في الخارج [illegible] الممكن [illegible] الممتنع
[illegible] الممكن [illegible] المذكور [illegible] الممكنات [illegible]
[illegible] الامتناع [illegible] بالقياس الى العدم المطلق [illegible] المذكور [illegible]
[illegible] الامتناع [illegible] مطلق العدم [illegible] العدم [illegible] العدم
المطلق [illegible] العدم في الخارج [illegible] العدم المطلق [illegible] العدم في الخارج
[illegible] بالقياس [illegible] الامكان الذاتي [illegible] الممكن [illegible] الامكان [illegible]
[illegible] الممكن [illegible] العدم في [illegible] المذكور [illegible] وجود [illegible]
المقدمة [illegible] الانقلاب [illegible] المقدمة [illegible]
[illegible] العدم ضرورة مطلقة [illegible] الذات [illegible] الاوقات [illegible]

أي العدم الذي [illegible] ... العدم المطلق [illegible]
ممكن بالإطلاق [illegible] ... على [illegible]
العدم المطلق [illegible] عن [illegible]
خارج [illegible] والعدم المطلق [illegible]
[illegible] العدم المطلق [illegible] الممكنات [illegible]
[illegible] العدم المطلق [illegible]
[illegible] الممكنات [illegible] بالعدم المطلق [illegible]
[illegible] للعدم المطلق [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الممكن [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] العدم المطلق [illegible]
[illegible] عدم مطلق [illegible]
[illegible] العدم المطلق [illegible]
[illegible] العدم المطلق [illegible]
[illegible] عدم مطلق [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] التفصيل [illegible]

[illegible] العدم المطلق [illegible]
[illegible]
[illegible] عدم مطلق [illegible]
[illegible] العدم [illegible] العدم المطلق [illegible] التفصيل
[illegible] مطلق [illegible]
[illegible] عدم مطلق [illegible]
[illegible] العدم المطلق [illegible]
[illegible] المقدمة [illegible]
[illegible] العدم المطلق [illegible]
[illegible] عدم مطلق [illegible]
[illegible] العدم المطلق [illegible]
[illegible] الممكنات [illegible] العدم المطلق [illegible]
[illegible] المقدمة [illegible] العدم [illegible]
[illegible] العدم المطلق [illegible]
[illegible] العدم المطلق [illegible]
[illegible] العدم المطلق [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

الاول اشارة الى حذف الاعتبارات المخصصة عن الاعتبار وانضمام نسبة متشابهة الى الطبيعة الى ما ينبوع يحتاج من الكثرة

يخلاف الاطلاق على الوجه الثاني فانه حكاية عن حذف جميع الاعتبارات الزائدة على الماهية عن الاعتبار بل لا يمكن

حذف اعتبار الحذف ايضا والفرق بين الطبيعة على الوجه الثاني والطبيعة المجردة ان في الطبيعة المجردة اعتبار الحذف

بلا اعتبار حذف اعتبار الطبيعة في الطبيعة على الوجه الثاني حذف اعتبار الحذف بل سلب سلب الاعتبار ايضا واما ثانيا فلان

[illegible] على الوجه الاول [illegible] معقولية [illegible] وجود الطبيعة على نسبة [illegible]

[illegible] بخلاف [illegible] على الوجه الثاني [illegible] معقولية [illegible] ثان فانما يثبت

للطبيعة باعتبار وجود الطبيعة في الذهن جزئي خاص فلو كان من شان المعقولات لكان حكاية عن كونها من الوجود

[illegible] على نسبة [illegible] بالكثرة فيكون

[illegible] الطبيعة على [illegible] المحصورة بين جهات الكلية والجزئية و

[illegible] على [illegible] مطلق [illegible] ما هو حكاية ونحو عن

[illegible] المجردة [illegible] مطلق [illegible] الاطلاق

على الوجه الاول عن الطبيعة نفس الاطلاق على الوجه الثاني بخلاف الرفع الاطلاق عن الطبيعة على الوجه الثاني فانه نفس

الاطلاق على الوجه الاول [illegible] لان رفع الاطلاق على الوجه الثاني انما هو اثبات اعتبار زائد في الطبيعة ولا

يلزم [illegible] رفع الطبيعة المطلقة يستلزم رفع سائر الافراد ولا يكون نفس رفع

فرد [illegible] فرد رفع طبيعة مطلقة [illegible] رفع فرد رفع الطبيعة المطلقة بخلاف مطلق الطبيعة فانه

[illegible] رفع سائر الافراد [illegible] نفس رفع فرد [illegible] مطلق الطبيعة رفع فرد [illegible]

يكون نفس رفع مطلق الطبيعة [illegible] الطبيعة المطلقة قد حذفت على نسبة متشابهة الى جميع

[illegible]

[illegible] مستلزم [illegible] الطبيعة [illegible] مستلزمة [illegible] مطلق الطبيعة

فاذا قد حذفت على وفق سائر الحيثيات عن الاعتبار ومن جملة تلك الاعتبارات اعتبار النسبة المتشابهة فعلى هذا كانت

نفس مطلق الطبيعة نفس ملاحظة العقل من لفظ الحيوان مثلا من غير اعتبار زائد عليه فانما يكون ذلك الاعتبار او مفهوم

[illegible] رفع [illegible] مطلق الحيوان [illegible] فرد [illegible]

مطلق [illegible] مطلق الحيوان [illegible] مطلق [illegible] سائر ما

[illegible] مطلق الطبيعة فان قلت ما ذكرت من الفرق لو صح لبطل اصل كلي لهم في عكس النقيض وهو قولهم

[illegible]

الموجبة الكلية تنعكس كنفسها بعكس النقيض لان هذا الاصل انما يتم لو وجب صدق نقيض موضوع الاصل [illegible]

نقيض محمول [illegible] الطبيعة على [illegible]

الطبيعة على ما تقدم من انه لا يلزم ان يكون رفع كل فرد مستلزما كما فيستلزم استلزاما كما صدق بايجاب [illegible]

في الاصل ان صدق نقيض موضوع الاصل [illegible] صدق نقيض محمول الاصل كيف وذلك انما يتم لو كان الاصل قد اخذ

المحمول فيه عاما لكل فرد من افراد الموضوع وعلى هذا لا اعتبار يكون المحمول طبيعة مطلقة الطبيعة لا يقال المحمول في الاصل ثابت

لكل فرد فيكون طبيعة مطلقة عامة لانا نقول [illegible] كيف ولو كان المحمول

محمولا كذلك لكان كل عقد [illegible] على ذلك التقدير [illegible] كما قلنا

نقيض المحمول نقيض طبيعة ومحمولة في خصوصية العقد التي هي الايجاب الكلي وذلك لان الطبيعة اذ وجدت [illegible]

في الموجبة الكلية ثابتة لجميع افراد الموضوع كانت [illegible] طبيعة مطلقة [illegible] ما تقول مطلق الطبيعة

اعم من طبيعة مطلقة فيجوز ان يراد بالمحمول في الاصل طبيعة مجردة [illegible] في العكس طبيعة مطلقة واما

[illegible] مطلق الطبيعة [illegible] طبيعة مطلقة لان مطلق الطبيعة قد حذفت على هذا [illegible]

[illegible] الطبيعة المطلقة قد حذفت على انها مطلقة فيكون مطلق الطبيعة اعم من طبيعة مطلقة و [illegible]

على هذا الوجه [illegible] مطلق الطبيعة طبيعة مطلقة [illegible]

[illegible] رفع طبيعة مطلقة يستلزم رفع جميع ما ينبوع [illegible] مطلق الطبيعة رفع

جميع [illegible] ما ذكرت [illegible]

[illegible] مطلق [illegible]

[illegible] الى الطبيعة [illegible]

[illegible] متشابهة عن الطبيعة [illegible] متشابهة عن الطبيعة [illegible] على نسبة [illegible]

على النسبة غير متشابهة فجاز ان تكون كلية وجاز ان تكون جزئية [illegible] مطلق [illegible] مطلقة

[illegible] فان [illegible]

وجود مطلق الطبيعة وهي ليست طبيعة مطلقة وليس [illegible] على ذلك [illegible]

وليست [illegible] طبيعة مطلقة [illegible] الطبيعة الموجودة [illegible] طبيعة مطلقة [illegible]

[illegible] مطلق الطبيعة [illegible]

مطلقة على ذلك [illegible] الطبيعة المطلقة [illegible] مطلق الطبيعة [illegible]

واما ان ذلك في مبدأهم [illegible] منهم شائع في [illegible] حتى كان [illegible] لا يراد الثاني [illegible] غير

[illegible]

للسايل فان قلت انهم جعلوا موضوع الحكمة الالهية [illegible] الى المادة [illegible]

[illegible] الرئيس [illegible] تقسيم الحكمة [illegible] الاصول الالهية [illegible] الامور

العامة [illegible] اثبات الواجب [illegible] الرابع [illegible] الامور الالهية [illegible]

[illegible] في فلسفة الالهية اثبات العوارض [illegible]

[illegible] تثبت اقسام الموجود

[illegible] الموجود بما هو موجود [illegible]

[illegible] قال الرئيس في الفصل الاول [illegible]

[illegible]

على ذلك فلا حرج في توجيه تخصيص ذكر صفة معدودة ان يقال ان اريد بالموجود في قوله الموجود في حد ثابت

كان او ثابتة معه فيخرج صفة ... في الخارج ايضا ... لان ما دل على [illegible]

[illegible]

نقيضه

للذوات حال الوجود وعدمها قوله في جميع المذهب ... ان ابا يعقوب الشحام وابا علي الجبائي وابنه ابا هاشم وابا الحسين

الخياط وابا القاسم وابا عبد الله البصري والقاضي عبد الجبار ابن احمد وتلامذتهم كلهم قائلون بان ذوات [illegible]

عدمها موصوفة بصفات الاجناس فذات الجوهر موصوفة بصفة الجوهرية وذات السواد بصفة السوادية [illegible]

بالصفة ... وهلم جرا وزعم ابو اسحاق ابن عياش ان تلك الذوات عارية عن جميع الصفات في حال العدم [illegible]

[illegible]

ويمتنع هذا المقام [illegible] الاستقامة وعليه التكلان [illegible] يشتمل الممتنع العقلي [illegible] ايضا [illegible] سؤال مشهور [illegible]

يقال لا مركبات الخيالية كالانسان ذي الرأسين وذي جناحين [illegible] والبحر [illegible] الى غير

ذلك [illegible] ذكر الجواب ان ما ذكرت [illegible] الممتنع

[illegible] الممتنع [illegible] فان تلك الصور الخيالية ليست [illegible] في الخارج [illegible] الممتنع

الممتنع [illegible] فليس [illegible] الخيالية [illegible]

[illegible] الصورة [illegible] المركبات

[illegible] في [illegible] باعتبار [illegible]

[illegible] ليست [illegible] الذي ذكرناه في [illegible]

[illegible]

[illegible]

... فلا دليل على ... [illegible] ... وحاصل المقرر

... [illegible] ... على تقرير المطلق متحقق في ضمن المقيد [illegible]

... المطلق ... [illegible] ... المطلق متحقق في ضمن المقيد [illegible]

... [illegible] ... على المطلق ... [illegible] ... في الجواب ... [illegible]

... [illegible] ... في الجواب ... [illegible]

حقيقة ... [illegible] ... في الجواب ... [illegible]

... [illegible] ... لمستدل ما كان ... [illegible]

... [illegible] ... دليل ... [illegible]

[illegible]

الوجود المطلق فيكون المقابلة بين الدليلين ... [illegible]

... [illegible] ... الاستدلال ... [illegible]

... [illegible] ... الوجود ... [illegible]

... [illegible] ... الاستدلال ... [illegible]

الوجود المطلق ... [illegible] ... المفهوم ... [illegible]

[illegible]

[illegible] فان العدد [illegible] في الشيء بالوجود [illegible]
[illegible] مشتق [illegible] سبب الوجود [illegible] بمفهوم الوجود [illegible]
[illegible] معلوم [illegible] سبب الوجود [illegible]
[illegible] فيه [illegible] الوجود [illegible]
[illegible] في ذلك [illegible]
[illegible] الوجود مأخوذة [illegible] متحققة وفي السلبية [illegible] في [illegible]
[illegible] العدد [illegible] سبب الوجود
[illegible] التصديق [illegible] يتوقف [illegible] تصور جزء
[illegible] في [illegible] سلب [illegible] موجود في السلبية [illegible]
فان الايجاب [illegible] السلب [illegible] الذي [illegible] هو موجود في السلب [illegible]
[illegible]
[illegible] جزء [illegible]
[illegible] حقيقة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
العقود لا تحتمل [illegible] الخارجية [illegible] المصادر [illegible]
[illegible] المتعلق [illegible]
[illegible]
[illegible] في [illegible] الثالث [illegible] المتعلق [illegible]
[illegible] الوجود [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

منه بعضهم مشروط بالجميل بتفصيل الاجزاء وعند بعضهم غير مشروط وعلى كل تقدير فلا يجوز ان يستند العلم بتفاصيل الاجزاء
فان حاصل كلام الشارح ان شيئا واحدا يجوز ان يكون معلوما اجمالا ومجهولا تفصيلا فالحكم بكون تصور الوجود من حيث انه وجود
بديهيا وان كان مجملا لكن الحكم بكون تصور الوجود من حيث انه جزء من جزء هذا التصديق [illegible]
استدلال [illegible] لكونه معلوما [illegible] الاخر لكونه مجهولا فحاصل الاستدلال ان الوجود متصور بالبداهة لانه جزء من اجزاء
هذا التصديق وكل جزء من اجزاء هذا التصديق فهو متصور بالبداهة فالوجود متصور بالبداهة [illegible]
والنظرية [illegible] البداهة [illegible] مجهولا في الكبرى اعني قولنا لتصور كل جزء من اجزاء هذا التصديق
بديهي امر مختلف فيه [illegible] بتصور كل جزء [illegible] الجزء [illegible] تصور الوجود [illegible]
بتصور الوجود بديهي وذلك لان حاصل كلامه على هذا التقدير ان الاكبر يجوز ان يكون ثابتا للاوسط ولا يكون ثابتا
للاصغر [illegible] العلم المتعلق بالكبرى [illegible] تصور كل جزء من جزء هذا التصديق بديهي [illegible]
[illegible] العلم المتعلق [illegible] كل جزء من جزء هذا التصديق [illegible] بديهي [illegible]
[illegible] بديهيا بل [illegible] هذا التصديق [illegible]
[illegible] كل جزء من جزء هذا التصديق [illegible]
[illegible] هذا التصديق [illegible]
[illegible] الكلية [illegible] كل جزء من اجزاء هذا التصديق [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الكلية البديهية [illegible]
[illegible] العلم [illegible] جزء من جزء هذا التصديق بديهي [illegible]
[illegible] كل جزء [illegible] البداهة [illegible]
[illegible] كلية [illegible] متعلق بالمقدمة [illegible]
[illegible] الصورة [illegible]
[illegible] الصورة [illegible]
[illegible] في [illegible]

ذلك يعني حيث ان [illegible] حمل الشيء على نفسه يعني الوجه الثالث بالنظر الى كل واحد من فرق المنفصلة قد يكون حيثا وقد

لا يكون والاول كحمل [illegible] كان يقال زيد هذا الكاتب [illegible]

[illegible]

[illegible]

بحث في اقسام [illegible]

[illegible]

[illegible]

الا بانضمام ... في بعض الاوقات ... وذلك ... بعض ... يكون في طبيعة ... يكون احد
... المركب منها ... [illegible]
... كلام الرئيس ... [illegible]
... الاول ... [illegible]
... المعقود ... [illegible]
... [illegible]
... حقيقة ... [illegible]
... قوله ... [illegible]

[illegible]

دكل ... قوله ... [illegible]

[illegible]

بهم يعبر عنها [illegible] باعتبار زائد حاصل في ذات الموضوع كسواد [illegible] العينية او لا اعتبار عينية بل هو عنده هو نفس الذات من حيث انها
اخرجها الفاعل عن [illegible] اعتبار [illegible] او باعتبار الذات مع [illegible] العينية [illegible] بالنقل الى الوجود عن سائر الاعراض
فان كل عرض [illegible] في نفسه هو وجود [illegible] قوله وصفاتها [illegible]
[illegible] في حمل [illegible] والمتقدم في حمل المتقدم الى [illegible] ذلك اشارة الى ان امثال هذه المحمولات [illegible]
[illegible] حيث [illegible] الى [illegible] اضافات [illegible]
[illegible] [illegible] الى [illegible]
[illegible] بالقياس الى [illegible]
[illegible] قوله [illegible] في حمل [illegible]
[illegible] في حمل [illegible] قوله
[illegible] عدم [illegible] في حمل [illegible]
[illegible] بالعينية [illegible] الموجود [illegible]
[illegible] الذات الواجب [illegible] في ذلك [illegible] المراد بالعينية في الاول [illegible]
[illegible] المراد بالعينية [illegible]
بالوجود [illegible] قوله وتحقيقه [illegible] ان المراد [illegible] بالذات [illegible]
[illegible] الاشتراك [illegible] الوجود [illegible] مشتركا اشتراكا معنويا [illegible]
[illegible] بالذات [illegible] محمول [illegible] بالذات [illegible] تحقيقه [illegible]
الوجود [illegible] الوجود [illegible] الوجود [illegible]
على [illegible] قوله لا يلزم من اشتراك الوجود [illegible] من كلامه [illegible]
[illegible] الاشتراك [illegible] اثبات العينية [illegible] بالعينية [illegible] بالذات
[illegible] في جميع [illegible] مشتركا [illegible]
[illegible] بالذات [illegible] المراد [illegible] الامرين [illegible]
[illegible] فان اشتراك الوجود [illegible] اللفظ وان كان لا يلزم اثبات العينية [illegible] الاشتراك [illegible]
بعينها [illegible] على المطلوب [illegible] على المطلوب [illegible] المطلوب [illegible] قوله [illegible]
اشتراكا لفظيا او من لوازمه [illegible] المطلوب [illegible] على ذلك [illegible] المطلوب [illegible] قوله [illegible]

[illegible]

ليس الموجود مشترك معنى بل مشترك اشتراكا لفظيا فهم القائلون بانه نفس الحقيقة وليس فيه دلالة على [illegible] بل في الكلام
[illegible] ذلك [illegible] الاشتراك اللفظي يحتمل بوجهين احدهما ان يكون الوجود نفس حقيقة كل موجود ويكون اطلاقه على
الكل بالاشتراك اللفظ [illegible] ان يكون معنى عرضيا [illegible] ويكون اطلاقه على [illegible] بالاشتراك اللفظي [illegible]
محتملا لكلا الوجهين [illegible] القائلون بالاشتراك اللفظ قائلون بانه نفس الحقيقة [illegible] لاحتمال الثاني [illegible]
[illegible] في التجريد [illegible] العينية [illegible] اثبات الوجود [illegible]
معنويا [illegible] وذلك [illegible] حقيقة في [illegible] ان المراد بالعينية [illegible] بالذات [illegible]
مع الاشتراك [illegible] العينية [illegible] ان يكون [illegible] مشتركا [illegible]
حمله بالذات [illegible] ان يكون مشتركا اشتراكا معنويا [illegible] ذلك يكون [illegible] بالذات [illegible]
[illegible] بالقياس [illegible] بالعينية [illegible]
[illegible] ذلك [illegible] الاشتراك [illegible] بالعينية [illegible]
[illegible] في الحمل بالذات [illegible] الاشتراك [illegible] الحمل بالذات [illegible]
الوجود [illegible] الموجود [illegible] الواجب [illegible]
لان المحمول بالذات [illegible] العينية [illegible]
التجريد حيث [illegible] الماهية [illegible]
[illegible] الموجود [illegible]
يكون جزء [illegible] التجريد [illegible]
الواجب [illegible] في الماهية [illegible] الواجب [illegible] الوجود بالذات [illegible] قوله [illegible]
[illegible] ارتفاع النقيضين في مرتبة [illegible] ارتفاع النقيضين [illegible]
[illegible] ارتفاع النقيضين [illegible] كان في مرتبة [illegible]
[illegible] زيد ليس [illegible] زيد ليس [illegible] مستلزم [illegible]
الوجود [illegible] الماهية من حيث هي ليست بموجودة وليست بمعدومة مع [illegible] الماهية من حيث هي [illegible]
[illegible] وذلك لان [illegible] في [illegible] من حيث هي ليست بموجودة [illegible]
[illegible] الوجود [illegible] في مرتبة الذات [illegible] في مرتبة الذات [illegible]
نقيض [illegible] ارتفاع النقيضين [illegible] مرتبة وذلك [illegible]

الى السلب المحمول ويوجب لتحقق للايجاب المعدل فهو ليس الا نفي التحقق الوجود في المرتبة وان اريد الاول كان غير مانع رفع الوجود رفعا

للنقيضين في المرتبة لكن ذلك غير مستلزم لاجتماع النقيضين في المرتبة وذلك لان ارجاع السلبين بجامع هو المقدور الا

البسيطة [illegible] سالبة المحمول التي هي في قوة الموجبة المعدلة فاذا قلنا الماهية من حيث هي ليست بموجودة و

ليست بموجودة كان معنى ان الماهية من حيث هي موجودة ومن حيث هي ليست موجودة [illegible]

باب ارتفاع النقيضين في المرتبة [illegible] ارتفاع النقيضين [illegible] في الواقع ادنى المرتبة فلا نقد

طريق نفي المقيد آه اي بالاضافة لا النفي المقيد اي بالوصف والمراد [illegible] كلا الوجهين بالمقيد للمقيد من حيث

هي [illegible] السلب [illegible] فوقت الماهية من حيث هي ليست بموجودة على الاول [illegible] في مرتبة الذات [illegible]

ان الماهية مسلوب عنه الوجود سلبا واقعا **قوله** في مرتبة الذات فوقت الماهية من حيث هي [illegible]

نقيض الوجود في المرتبة سلب الوجود فيها على طريق نفي المقيد آه والمقصود منه بيان عدم صحة القول بسلب الوجود والعدم

عن الماهية في مرتبة الذات [illegible] ان نقيض الوجود في المرتبة سلب الوجود فيها على طريق المقيد [illegible]

العدم بمعنى سلب الوجود فوقت الماهية من حيث هي [illegible] لتفصيل [illegible] الماهية من حيث هي معدومة فوقت الماهية

من حيث هي معدومة بمعنى الماهية من حيث هي ليست بموجودة [illegible] وان كان كذلك فلا يصح القول الماهية من حيث هي

ليست بموجودة وليست بمعدومة والا يلزم القول برفع النقيضين [illegible] سوال [illegible]

النقيضين [illegible] في الواقع [illegible] في المرتبة [illegible]

الى بيان [illegible] العقل [illegible] ارتفاع النقيضين

[illegible] ارتفاع النقيضين في اي ظرف [illegible]

[illegible] القول بارتفاع النقيضين [illegible] القول [illegible] في ذلك الظرف [illegible]

[illegible] فاذا قلت مثلا الماهية من حيث هي ليست بموجودة فقد قلت ان الماهية من حيث هي

معدومة [illegible] فاذا قلنا ان الماهية من حيث هي ليست بمعدومة فقد قلت ان الماهية من حيث هي معدومة وليست

بمعدومة وكذلك اذا قلت الماهية من حيث هي ليست بمعدومة فقد قلت ان الماهية من حيث هي ليست بموجودة [illegible]

[illegible] سالبة المحمول [illegible] الماهية من حيث هي موجودة فاذا [illegible] الماهية من حيث هي ليست بموجودة فقد [illegible]

من حيث هي موجودة وليست بموجودة **قوله** والقول بان ارتفاع النقيضين [illegible] ارتفاع النقيضين في المرتبة

[illegible] وما كان حاصل [illegible] ان ارتفاع النقيضين في المرتبة مرجعه الى ارتفاع

[illegible] النقيضين [illegible] ارتفاع النقيضين في المرتبة [illegible] ذلك [illegible] بالنقض [illegible]

الاول ان ما ذكرت من ان ارتفاع النقيضين في المرتبة مرجعه الى ان الارتفاع [illegible] المرتبة [illegible] مصداق القضية [illegible]

الذي وقعت القضية حكاية عنه مرجعها اي [illegible] الذي [illegible] [illegible] منه [illegible] في باب

ان المساواة مرجعه الى الايجاب [illegible] القضية وان وجب [illegible] مرجعها [illegible] ان [illegible] مصداقها الذي

وقعت حكاية عنه وانما سمي مصداقا لانه الخارج الذي اذا طابقته القضية يحكم بصدقها الذي وقعت حكاية عنه وانما

سمي مصداقا لانه الخارج الذي اذا طابقت القضية يحكم بصدقها [illegible] الحكم [illegible] القول [illegible] النقيضين في

المرتبة مع عدم صحة القول [illegible] في المرتبة عن النقيضين والحاصل ان قولنا الماهية من حيث هي ليست بموجودة

ولا معدومة [illegible] ليست بموجودة وليست بموجودة [illegible] الحكي عنه [illegible]

المرتبة بان الوجود والعدم [illegible] وان كان [illegible] ليس [illegible] فيه وانما كلامنا في الحكاية [illegible]

وان ما ذكر [illegible] بان [illegible] الارتفاع في المرتبة [illegible] السلب البسيط الى سلب [illegible] سلب المحمول [illegible]

[illegible] وبكل ان توجيه [illegible] ان الارتفاع في المرتبة مرجعه الى سلب [illegible] عن [illegible] النقيضين [illegible]

قد وقع الفراغ من تسويد هذا [illegible] الشريفة [illegible] المحقق والنحرير [illegible] رئيس علماء الاعصار [illegible]

المشارق والمغارب [illegible] في الاشتهار كالشمس في رابعة النهار [illegible] مولانا [illegible] علوم [illegible]

سلطان زمانه [illegible] بادشاه [illegible] وروزي [illegible] خالدين في الجنة [illegible]